ولاية بن عروس

أحدثت ولاية بن عروس في سنة 1983[1] وهي تمسح 790 كلم^2 أي ما يعادل 0,5 % من مساحة البلاد وتعُدّ 538.300 ساكن في سنة 2007. وتتميّز هذه الولاية بطابعها الحضري حيث أنّ نسبة السكان القاطنين بالمناطق البلدية تتجاوز 90 %. كما تتميّز بتنوّع نسيجها الاقتصادي إذ تمثّل قطبا صناعيّا يأوي حوالي 800 مؤسّسة صناعية تشغّل أكثر من 40 ألف عامل. وتساهم هذه الولاية بنسب هامّة في الإنتاج الوطني الفلاحي وخاصة من الخوخ وعنب الطاولة والإجّاص.

وخصّت الدولة ولاية بن عروس ببرامج في مختلف المجالات التنموية أثمرت عديد الإنجازات ومنها خاصّة المركّب الرياضي 7 نوفمبر برادس والمنطقة الصناعية النموذجية بالمغيرة والمعهد العالي للدراسات التكنولوجية برادس ومركز الإصابات والحروق البليغة بن عروس. كما حظيت الجهة بمشاريع تعزّز البنية الأساسيّة للطرقات كالجسر الرابط بين حلق الوادي ورادس ومحوّل حمام الأنف وتدعم التوسّع العمراني والتهيئة الترابيّة لتونس الكبرى مثل مشروع استصلاح البحيرة الجنوبية.

وللنظر في مدى توفّق ولاية بن عروس في المساهمة في النهوض بالجهة والقيام بدورها الاستراتيجي في التخطيط للبرامج التنموية وتنفيذها تولّت دائرة المحاسبات إنجاز مهمّة رقابية شملت أداء هذه الولاية للمهام الموكولة إليها خلال الفترة من 2004 إلى غاية جوان 2008. وأسفرت الأعمال الرقابيّة عن ملاحظات تعلّقت بدور الولاية في معاضدة المجهود التنموي في ميادين الصناعة والفلاحة والمحافظة على البيئة وبإنجازها للبرامج والمشاريع الجهوية كما تعلّقت بأداء هياكل الدعم وبتعبئة الوسائل المادية.

I- دفع الاستثمار والتنمية الصناعية

في إطار سعي السلط العمومية المتواصل إلى تطوير العمل الجهوي والمحلّي وتدعيم دور الجهة كقطب تنموي نشيط تمّ تفويض عديد الصلاحيات إلى الولاة بمقتضى الأمر عدد 457 لسنة 1989 المؤرّخ في

---

[1] الأمر العلي المؤرّخ في 21 جوان 1956 والمتعلّق بالتنظيم الإداري لتراب الجمهورية التونسية كما تمّ تنقيحه خاصّة بالقانون عدد 104 لسنة 1983 المؤرّخ في 3 ديسمبر 1983.

24 مارس 1989 كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة. وتتعلّق هذه التفويضات بخصوص قطاع الصناعة بالتنسيق بين مختلف الهياكل الجهوية المتدخلة لدفع الاستثمار ومتابعة الأنشطة الصناعية وبالمساهمة في تطوير تهيئة المناطق الصناعية.

أ- دفع الاستثمار

تمّ منذ سنة 2002 إحداث هيئة جهوية لبعث المؤسّسات ودفع المشاريع المجدّدة وضبط مشمولاتها[1]. وتتولّى هذه الهيئة خاصّة تشخيص فرص الاستثمار بالجهة والتشجيع على الانتصاب للحساب الخاصّ ومتابعة المشاريع المحدثة ومساعدة الباعثين في مختلف مراحل المشروع. ولئن انبثقت عن مختلف جلسات هذه الهيئة عديد التوصيات في مختلف هذه المجالات فإنّه لم يتمّ تجسيم أغلبها .

ومن مشمولات هذه الهيئة كذلك العمل على إحكام استغلال المناطق الصناعية ومحاضن المؤسّسات المتوفّرة. وقد لوحظ أنّ نسبة الانتصاب تجاوزت 90 % بأغلب المناطق الصناعية بالولاية ماعدا بالمنطقة الصناعية بالمغيرة أين استقرّت في حدود 42 %. ويفسّر العزوف النسبيّ عن الانتصاب بهذه المنطقة التي تمّ إحداث 512 مقسما بها على ثلاثة أقساط (1996 و2000 و2002) بأنّ اهتمام المستثمرين يتّجه إلى أراض دوليّة تفوق مساحاتها المقاسم الموجودة بالمنطقة المذكورة حسب ما يتبيّن من مكتوب الولاية الموجّه إلى وزارة الداخلية والتنمية المحلية بتاريخ 16 جانفي 2008. ولوحظ من جهة أخرى أنّ نسبة استيعاب محضنة المؤسسّات الوحيدة التي تتوفّر بالولاية تفوق أحيانا 100 % ممّا يستدعي التفكير في دعمها .

وللمساهمة في دفع الاستثمار بالجهة عجّل المجلس الجهوي بإحداث منطقة صناعية بحي السعادة من معتمدية المحمدية دون استيفاء إجراءات تهيئة هذه المنطقة. فقد صادقت اللجنة الجهوية للتقسيمات منذ 29 جانفي 2004 على ملفّ تقسيم أرض دولية تمّ اقتناؤها منذ سنة 2002 بمبلغ 410 أ.د مع إبداء عدد من التحفّظات التي لم يتمّ رفعها . وتولّى المجلس الجهوي التفويت في 5 مقاسم دون استكمال إجراءات المصادقة على التقسيم وفق أحكام مجلة التهيئة الترابية والتعمير ودون إجراء اختبار لتحديد ثمن البيع الذي تمّ ضبطه في حدود

---

[1] قرار الوالي المؤرّخ في 21 أكتوبر 2002 وذلك تطبيقا لأحكام الأمر عدد 1634 لسنة 2002 المؤرخ في 9 جويلية 2002 والمتعلّق بإحداث هيئات جهوية لبعث المؤسسات ودفع المشاريع المجددة وضبط مشمولاتها .

8 دنانير للمتر المربع وكذلك دون اللجوء إلى الإشهار والمنافسة[1]. ويذكر أنّ بلدية المحمدية فوشانة أسندت رخص بناء لأصحاب ثلاثة مقاسم بهذه المنطقة. وقد أكّد المجلس الجهوي أنّه من بين أسباب عدم اللجوء إلى المنافسة اختيار باعثين لمشاريع غير ملوثة باعتبار أنّ المنطقة الصناعية متاخمة لمنطقة عمرانية، غير أنّه لم يتمّ تقديم ما يفيد تولّي الباعثين إعداد دراسة التأثيرات على المحيط كما يمليه الفصل الخامس من كرّاس شروط التقسيم.

كما لم يتولّ المنتفعون بالمقاسم إنجاز أشغال التهيئة وفق ما ينصّ عليه كرّاس الشروط. وقد قُدّرت كلفة ربط المنطقة بشبكات التطهير والماء الصالح للشراب والكهرباء والغاز بمبلغ 838 أ.د.

ب- المجال الصناعي

تعلّقت الملاحظات في هذا الإطار خاصّة بتقييم الإجراءات المتّخذة لتسوية وضعية المناطق الصناعية المقامة فوق أراض فلاحية وبإشراف الولاية على مجامع الصيانة والتصرّف في المناطق الصناعية.

1- تسوية وضعية مناطق صناعية مقامة فوق أراض فلاحية

تُعدّ منطقة ترابية صناعية الفضاءات المخصّصة حسب مخطّطات التهيئة العمرانية لتركيز نشاطات صناعية[2]، غير أنّه لوحظ انتصاب 9 مؤسّسات فوق أرض فلاحية ببرج الغربال تمسح 50 هك. وعلى إثر مراجعة خارطة الأراضي الفلاحية بولاية بن عروس بمقتضى الأمر عدد 2765 بتاريخ 11 أكتوبر 2005 صادق المجلس البلدي ببن عروس في 31 ماي 2006 على إدماج هذه المنطقة ضمن مناطق التوسع العمراني في إطار مراجعة مثال التهيئة العمرانية للبلدية. إلاّ أنّ إعداد ذلك المثال لم يتعدّ مرحلة الاستقصاء.

كما حالت الصبغة الفوضوية لهذه المنطقة الصناعية دون إحداث مجمع صيانة وتصرّف ممّا ساهم في تردّي الوضع البيئي بها وصعوبة متابعة مشاغل المنتصبين والتنسيق بينهم. وفي إطار إيجاد حلول وقتية لمساعدة المؤسّسات المنتصبة بهذه المنطقة على ممارسة نشاطها، تمّ إحداث طريق معبّدة على مسافة 1500 متر وشبكة تصريف مياه الأمطار على مسافة 1200 متر، علما بأنّ الوكالة العقارية الصناعية قدّرت كلفة تهيئة الطرقات الداخلية بهذه المنطقة بقيمة 2,5 م.د.

---

(1) - منشور وزير الداخلية والتنمية المحلية عدد 2 المؤرّخ في 7 جانفي 2004 والمتعلّق بالتفويت في العقارات التابعة للجماعات المحلية.

(2)- الفصل الثاني من القانون عدد 16 لسنة 1994 المؤرّخ في 31 جانفي 1994 والمتعلّق بتهيئة المناطق الصناعية وصيانتها.

وانتصبت 15 مؤسّسة بمنطقة صناعية كائنة بشبدّة ذات الصبغة الفلاحية والراجعة بالنظر للمجلس الجهوي والتي تمّ إدراجها لاحقا بمثال التهيئة العمرانية. وإذ تفتقر هذه المنطقة إلى التجهيزات الأساسية المتعلّقة بتهيئة الطرقات والربط بشبكة التطهير وشبكة التنوير العمومي فقد تمّ إقرار ربطها بمحطّة تطهير المياه الصناعية بكلفة قدّرت بمليون دينار وتمّ مدّ 70 % من القنوات.

2- إشراف الولاية على مجامع الصيانة والتصرّف في المناطق الصناعية

تعدّ ولاية بن عروس 15 منطقة صناعية[1] تمسح 815 هك منها 7 مناطق مهيأة من طرف الوكالة العقارية الصناعية تمّ إحداث 14 مجمع صيانة وتصرّف بها تخضع لإشراف ومراقبة الوالي[2]. وتبيّن أنّ هذه المجامع لم تتولّ خلال الفترة من 2004 إلى 2007 تقديم تقرير سنوي عن نشاطها وبرنامج عملها بالنسبة إلى السنة الموالية مرفق بكشف مفصّل للحسابات وبمؤيّدات تطابق سيرها مع مقتضيات النظام الأساسي النموذجي دون أن تتّخذ الولاية الإجراءات الكفيلة بحثّها على إتمام ذلك.

ولوحظ من خلال المعطيات المتوفّرة عدم انتظام نشاط مجامع الصيانة والتصرّف بالمناطق الصناعية ببئر القصعة 2 و3 وبجي المستوصف بين عروس وبمقرين الرياض وبالمنطقة الصناعية البترولية برادس وبالمنطقة الصناعية البلدية برادس وهو ما حدّ من الدور الموكول إليها. ويرجع ذلك حسب الولاية إلى تلدّد العديد من الصناعيين عن دفع مساهماتهم في أشغال التهيئة وإلى وجود إشكاليات عقارية ببعض المناطق.

وفي ما يتعلّق بعمليات صيانة المناطق الصناعية والتصرّف فيها، فإنّ تمويلها يتمّ عبر مساهمات الصناعيين[3] التي تحدّد بقرار من مجلس إدارة المجمع حسب مقاييس تعتمد المساحة ونسبة استهلاك الماء وحجم النفايات وطبيعة النشاط. وقد نصّ الفصل العاشر من الأمر عدد 1635 لسنة 1994 المؤرّخ في 1 أوت 1994 والمتعلّق بتنظيم مجامع الصيانة والتصرّف في المناطق الصناعيّة وكيفيّة إحداثها وتسييرها على موافاة الولاية

---

[1] - باعتبار المناطق الصناعية ببرج الغربال وبشبدة وبالمحمدية والمغيرة التي تضمّ أقساطا.

[2]- الأمر عدد 1635 لسنة 1994 المؤرّخ في 1 أوت 1994 والمتعلّق بتنظيم مجامع الصيانة والتصرّف في المناطق الصناعية وبكيفية إحداثها وتسييرها.

[3] - الفصل الأول من الأمر عدد 2001 لسنة 1994 المؤرخ في 26 سبتمبر 1994 والمتعلّق بضبط شروط وطرق استخلاص مساهمة الشاغلين والمستغلين وأصحاب العقارات في تمويل عمليات الصيانة والتصرف في هذه المناطق.

بالقرارات الصادرة عن مختلف مجالس الإدارة والجلسات العامة المتعلّقة بالتصرّف والتسيير داخل المجمع، غير أنّه لم تتوفّر أية معطيات في هذا الشأن لدى الولاية.

ولئن بذل عدد من مجامع الصيانة والتصرّف مجهودات في عمليات الصيانة على غرار المجامع بالمناطق الصناعية بكلّ من مقرين Z4 وبن عروس الشمالية وبن عروس الجنوبية، فإنّه لم يتيسّر القيام بذلك بالنسبة إلى بعض الآخر الذي يواجه صعوبات في استخلاص مساهمات الصناعيين في عمليات الصيانة. من ذلك أنّ مجمع الصيانة والتصرّف "بالمغيرة 1" لم يستخلص خلال سنة 2007 سوى 8,8 أ.د من جملة 75,4 أ.د مستوجبة. وبلغت الديون المتخلّدة بذمّة الصناعيين بالمنطقة الصناعية ببرج السدرية إلى غاية أكتوبر 2007 ما قيمته 175 أ.د[1].

وتلاقي مجامع الصيانة والتصرّف صعوبات في استخلاص مساهمة الصناعيين في عملية إعادة التهيئة من ذلك أنّه لم يتم بعدُ جمع المساهمات في إعادة تهيئة المنطقتين الصناعيتين بالزهراء ومقرين Z4 على التوالي بقيمة 222,9 أ.د و206,4 أ.د. وارتفع المبلغ المتخلّد بذمّة الصناعيين لفائدة مجمع الصيانة والتصرّف بالمنطقة الصناعية ببرج السدرية بعنوان أشغال إعادة التهيئة التي أنجزت منذ سنة 1994 إلى 204,8 أ.د.

II- التنمية الفلاحية

يعتبر دور الولاية محوريا في حماية الأراضي الفلاحية باعتبار إشرافها على إعداد أمثلة التهيئة العمرانية للتجمّعات الريفية وعلى اتخاذ وتنفيذ قرارات الهدم في شأن المخالفات للتشريع المتعلّق بحماية هذه الأراضي. وقد تركّزت الأعمال الرقابية على تقييم دور الولاية في حماية الأراضي الفلاحية ومتابعة استغلال الأراضي الدولية الفلاحية ونشاط الهياكل المهنية والإشراف على توزيع مادّة السدّاري.

أ- حماية الأراضي الفلاحية

رغم المجهودات المبذولة لحماية الأراضي الفلاحية فقد لوحظ وجود نقائص تعلّقت بمدى مراعاة أحكام القانون عدد 87 لسنة 1983 المتعلّق بحماية هذه الأراضي.

---

[1]- محضر جلسة مجمع الصيانة والتصرف لهذه المنطقة بتاريخ 9 أكتوبر 2007.

وتعدّ أمثلة التهيئة العمرانية أداة لضبط قواعد استعمال المجال الترابي وتساهم في حماية الأراضي الفلاحية، غير أنّه باستثناء كلّ من مثال التهيئة للمنطقة الريفية فوشانة المغيرة الذي تمّت المصادقة عليه في سنة 2007 ومثال التهيئة العمرانية للمحمدية الذي أدرك مرحلة المصادقة النهائية، فإنّ الأمثلة الخاصّة بالمناطق الريفية "دوار الحوش" و"عين الرقاد" و"بوربيع أوذنة" مازالت في المراحل الأولى.

وبخصوص مراقبة البناء الفوضوي بالأراضي الفلاحية، تولّت المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية خلال الفترة من 2005 إلى 2007 توجيه 89 إنذارا وتحرير 26 محضرا[1] تمّت إحالتها إلى وكيل الجمهورية، وتولّت الولاية خلال السنوات من 2004 إلى 2007 اتّخاذ 81 قرار هدم بيّنت المعاينات الميدانية عدم تنفيذ البعض منها.

ولئن نصّ الفصل 12 من القانون عدد 87 لسنة 1983 على أنّه تعتبر باطلة كل الوثائق والعقود والتقاسيم التي تقام خلافا لأحكام هذا القانون، فإنّ المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية لم تواف الولاية بالمحاضر المتعلّقة بتقسيم وبيع أراض فلاحية قصد رفع قضايا ضدّ المخالفين في إبطال العقود. من ذلك أنّ عددا من أصحاب الأراضي الفلاحية تولّوا خلال السنوات من 2005 إلى 2007 تقسيم أراضيهم وبيع مقاسم وقع تشييد مبان عليها. وتمّ الاقتصار في هذا الشأن على تحرير محاضر وإحالتها إلى وكالة الجمهورية. ولمعاضدة مجهود المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية لمراقبة المخالفات للتشريع المتعلّق بحماية الأراضي الفلاحية تمّ تكوين لجان محلية لمراقبة البناء الفوضوي بمعتمديات مرناق والمحمدية وفوشانة وحمّام الشط.

ب- متابعة استغلال الأراضي الدولية الفلاحية

تمسح الأراضي الدوليّة الفلاحيّة 23.403 هك[2] وهي تمثّل حوالي 35 % من المساحة الجملية لولاية بن عروس. ولا تتوفّر على مستوى الولاية والمندوبيّة الجهويّة للتنمية الفلاحيّة سوى البيانات المتعلّقة باستغلال 11946 هك. وأفادت الولاية بأنّ المساحة المتبقّية ترجع بالنظر إلى وزارة أملاك الدولة والشؤون العقاريّة. وقد أكّدت مناشير وزارة الفلاحة والموارد المائية الموجهة إلى الولاة منذ سنة 1998 والمتعلّقة بمتابعة استغلال وإحياء الأراضي الدولية الفلاحية على أنّه تمّ تكليف اللجان الجهوية للمتابعة التي يترأسها الولاة بصلاحيات أوسع في مجال تأمين متابعة استغلال الأراضي الدّولية الفلاحية بصرف النظر عن صيغة التصرّف فيها.

---

[1] - منها 12 حالة تتعلّق بتغيير صبغة أراض فلاحية لبناء مساكن و6 حالات تتعلّق بتقسيم أراض فلاحية و8 حالات تتعلّق ببناء سور.

[2] - تقرير متابعة استغلال الأراضي الدولية الفلاحية لسنة 2007.

وتهدف الخطّة الوطنية لإعادة هيكلة الأراضي الدولية الفلاحية المهيكلة التي تبلغ مساحتها 4.394,5 هك إلى دفع الاستثمار في القطاع الفلاحي وإحداث مواطن شغل إضافية خاصّة لحاملي شهادات التعليم العالي. وقد تمّ تكليف اللجان الجهوية للمتابعة بمهمّة الإحاطة بالباعثين والفنيين الفلاحيين والفلاحين الشبّان واقتراح القرارات المناسبة بالنسبة إلى الباعثين الذين تشهد برامجهم تأخيرا في الإنجاز وفضّ المشاكل التي قد تعترضهم. غير أنّ تقارير متابعة استغلال الأراضي الدولية الفلاحية للسنوات من 2004 إلى 2007 تبرز مواجهة بعض شركات الإحياء لصعوبات في تنفيذ برامجها وعدم تقيّد شركات إحياء أخرى بالبرنامج المصادق عليه على غرار 3 شركات لم تنجز كافة مكوّنات برامجها المادية والمالية في الأجل المحدّد بخمس سنوات من تاريخ تركيزها وعدم احترام شركتي إحياء لبرنامج العمل المصادق عليه. ولم يتمّ عرض هذه المسائل على أنظار اللجنة الجهوية للمتابعة.

وبخصوص الأراضي الدولية الفلاحية غير المهيكلة، ورد بتقرير المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية أنّ اللجنة الجهوية لمتابعة الأراضي الفلاحية لاحظت أنّه يتمّ التصرّف في أراض دون صفة منذ عديد السنوات على غرار ضيعة الكبوطي التي تمسح 908 هك والمستغلة من قبل 41 منتفعا. ولئن تمّ منذ سنة 1992 استصدار حكم ضدّ المستغلّين للخروج من العقار فإنّه لم يتمّ تنفيذه. كما تبيّن أنّ 13 مقسما من جملة 17 مقسّما من ضيعة الشامين البالغة مساحتها 43 هك و50 آرا يتمّ التصرّف فيها دون وجه شرعيّ منذ ما يفوق 20 سنة.

وعلاوة على تأخير اللجنة الجهوية في اقتراح العديد من الأراضي الدولية للهيكلة فقد لوحظ بطء في استكمال إجراءات إعادة هيكلة هذه الأراضي ومنها ضيعة جبل الرصاص لأسباب اجتماعية.

ج- متابعة نشاط الهياكل المهنية وتوزيع المواد العلفية

تعدّ ولاية بن عروس عند إجراء الرقابة 44 هيكلا مهنيا قاعديا يتكوّن من 25 مجمعا في مياه الشرب و16 مجمعا في مياه الري و3 تعاضديات للخدمات الفلاحية. وتضمّ هذه الهياكل 1.683 فلاحا من ضمن 5.200 فلاح بالجهة أي ما يمثل 37 % مقابل هدف وطني يبلغ 50 %. وقد عهد إلى مجامع التنمية في قطاع الفلاحة عديد الصلاحيات والمتمثّلة خاصّة في المساهمة في تأطير منخرطيها وإرشادهم لاستعمال أنجع التقنيات في الزراعة وتجهيز مناطق تدخّلها بما تحتاجه من تجهيزات وبنى أساسية فلاحية وريفية. غير أنّه لوحظ أنّ أغلب مجامع التنمية الفلاحية المحدثة بجهة بن عروس ينحصر نشاطها في قطاع المياه وتفتقر إلى الإطار الإداري الكفء ممّا حدّ من مردوديتها وجعل خدماتها تقتصر على خلاص فواتير الماء والكهرباء ولا تشمل صيانة الأنظمة المائية.

وتبيّن من خلال تقرير المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية أنّ 3 مجامع في مياه الري و17 مجمعا في الماء الصالح للشراب لم تعقد جلساتها العامّة العادية مرّة كل سنة على الأقل كما ينصّ عليه الأمر عدد 1819 لسنة 1999[1]. كما لم تتولّ تسجيل حساباتها بدفتر مرقّم ومؤشّر عليه والاحتفاظ بجميع مؤيّدات القبض والصرف. وتعكس هذه النقائص ضعف الإشراف والمراقبة على هذه الهياكل ممّا يستوجب مزيد الإحاطة بها وتفعيل دور اللجنة الجهوية المحدثة في الغرض.

وفي ما يتعلّق بمتابعة حسن توزيع مادّة السدّاري تمّ إحداث لجنة وطنية تتولىّ ضبط الحصص الشهرية للولايات حسب حجم القطيع والظروف المناخية ولجنة جهوية يترأّسها الوالي تعنى بمتابعة التزويد بهذه المادة على مستوى الجهة. وقد لوحظ من خلال محاضر جلسات هذه اللجنة للسنوات من 2005 إلى 2007 تفاوت بين الكميّات المنتجة من المطاحن والكميات المرفوعة، وتراوحت الفوارق خلال عديد الأشهر ما بين 30 % و45 %.

ولضمان مزيد الشفافية في توزيع هذه المادّة، فإنّ الولاية مدعوّة إلى التنسيق بين مختلف الأطراف المتدخّلة واتخاذ ما ينبغي من إجراءات في الغرض بما في ذلك تسليط العقوبات المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل وإلى حثّ الإدارة الجهوية للتجارة على اتخاذ الإجراءات المخوّلة لها بمقتضى القانون المتعلّق بالمنافسة والأسعار.

III- المحافظة على البيئة

يتمثّل دور الولاية في المجال البيئي خاصّة في متابعة تنفيذ بلديات الجهة للبرنامج الجهوي للنظافة والعناية بالبيئة علاوة على مساهمتها في إعداد البرنامج الجهوي للبيئة. وقد صادق المجلس الجهوي بتاريخ 6 أوت 2004 على المرحلة الأولى من البرنامج والمتمثّلة في تشخيص الإشكاليات البيئية على مستوى الولاية وضبط استراتيجية التنمية المستديمة بالجهة. وقد تمّ تحديد إشكاليات تتعلّق خاصّة بتلوّث المياه السطحية والجوفية وبتجاوزات في سلوك بعض المواطنين وبالنقص في الجمالية الحضرية وبالتوسّع العمراني السّريع والعشوائي وبسوء تصريف مياه الأمطار والتلوّث الصناعي. أمّا المرحلة الثانية من هذا البرنامج والمتعلّقة بتحديد البرنامج البيئي ذي الأولويّة، فقد تبيّن أنّ الولاية تفتقر إلى المعطيات التي تسمح بمتابعته والحال أنّها المشرف الرئيسي عليه.

---

[1]- المؤرّخ في 23 أوت 1999 والمتعلّق بمجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري.

وفي ما يتعلّق بالمخالفات البيئية المرتكبة بالمناطق الصناعية بيّنت المعاينات الميدانية لفريق الرقابة تحوّل عدد من المقاسم الشاغرة إلى مصبّات لفواضل البناء والأتربة. ولوحظ من خلال المعطيات التي تمّ توفيرها من قبل مصالح الوكالة الوطنية لحماية المحيط أنّه تمّ خلال السنوات من 2005 إلى 2007 معاينة عديد المخالفات بالمناطق الصناعية تمثّلت خاصّة في تصريف مياه صناعية ملوّثة في قنوات المياه المستعملة وانتشار الغبار وغازات الاحتراق والغازات الكيميائية. وأفادت الولاية بأنّ مراقبة الأنشطة الملوثة تتم تحت الإشراف المركزي لوزارة البيئة وبأنّه لم يقع إشعارها بالمخالفات المرفوعة.

ومن جهة أخرى سجّلت مخالفات بالمسالخ البلدية بمرناق والزهراء والخليدية تعلّقت خاصّة بتصريف مياه ملوّثة بالوسط الطبيعي حيث أنّ هذه المسالخ غير مجهّزة بمحطّات للتصفية الأوّلية. كما أنّ عملية الذبح بالمسلخ البلدي بمرناق لا تستجيب للمواصفات الصحية[1].

وبخصوص المقاطع ونظرا إلى التدهور البيئي لمنطقة الخليدية وعدم كفاية المعطيات المتوفّرة بخصوص المواقع المستغلة تقليديا والاستغلال العشوائي لبعض المساحات، أوصت اللجنة الوطنيّة الاستشارية للمقاطع في موفّى 2004 ولاية بن عروس بعدم الترخيص مستقبلا في استغلال المقاطع التقليدية بمنطقة الخليدية.

وقد تولّت إدارة المقاطع والمتفجّرات بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية إعداد مثال توجيهي لمقاطع الرّمال المستغلّة بمنطقة الخليدية. وتبيّن أنّ هذه المنطقة تعدّ 14 مقطعا مهجورا يتطلب التهيئة والإدماج في محيطه الطبيعي من ضمن 17 مقطعا كائنا بالجهة[1].

كما لوحظ أنّه يتمّ استغلال مقطع طين قديم بالمحمدية فوشانة كمصبّ للمرجين خلافا لما نصّت عليه مناشير وزارة الفلاحة والموارد المائية الموجهة للولاة والتي تدعو إلى العمل على صيانة مصبّات المرجين وإحداث مصبّات جديدة إن اقتضى الأمر لمجابهة حاجيات موسم التحويل. وقد بيّنت معاينات اللجنة الجهوية لمراقبة معاصر الزيتون أنّ ثماني وحدات لم تلتزم بمتطلبات المحافظة على البيئة حيث تفرز سنويا ما بين 5000 و10000 طن من المرجين.

---

[1]- مداولات المجلس المحلي للتنمية بتاريخ 24 ماي 2006.

[1]حسب مكتوب الولاية الموجّه بتاريخ 30 جانفي 2006 إلى وزارة الداخلية والتنمية المحلية.

ومن أبرز الإشكاليات التي تتجاوز الإمكانيات المادية والبشرية المتوفّرة يذكر منطقة "الخردة" بمدينة المروج التي تمسح حوالي 70 هك ويتمّ الانتصاب بها عشوائيا منذ السبعينات[2]. وتمثّل هذه المنطقة نقطة سوداء بالجهة بالنظر إلى تأثيراتها السلبية المتعدّدة على البيئة. وقد تمّ خلال الجلسة الوزارية ليوم 25 ماي 2006 إقرار توصيات تمثّلت خاصّة في إحداث وحدة تصرّف حسب الأهداف بالولاية تتولى تهيئة هذه المنطقة والقيام بالتصفية العقارية مع المنتصبين. غير أنّه لم يتمّ بعدُ استكمال إجراءات تركيز هذه الوحدة.

IV- البرامج والمشاريع الجهوية

أفرزت الأعمال الرقابية ملاحظات خصّت البرنامج الجهوي للتنمية والمشاريع ذات الصبغة الجهوية.

أ- البرنامج الجهوي للتنمية

يجسّم البرنامج الجهوي للتنمية لامركزية العمل التنموي غير أنّه لوحظ بخصوص تنفيذ مكوّناته في ما يتعلّق بالتكوين ضعف الإقبال على الدورات المؤمّنة بالمراكز التابعة للمجلس الجهوي والمختصّة في الخياطة والفلاحة ونسيج الزربية والنقش على الخشب والنحاس حيث لم يتجاوز عدد المنتفعات بالتكوين خلال الفترة 2004-2007 معدّل 79 متكوّنة مقابل طاقة استيعاب تبلغ 180 متكوّنة ممّا يستوجب تأهيل هذه المراكز وتوجيه التكوين إلى اختصاصات جديدة تستجيب لحاجيات سوق الشغل.

وتمّ بالنسبة إلى إحداث وتدعيم مواطن الشغل انتداب 283 عاملا خلال الفترة من 2000 إلى 2007 على اعتمادات الحضائر الجهوية تمّ توظيف عدد هامّ منهم بالمصالح الخارجية للوزارات.

وبخصوص مشاريع البنية الأساسية بلغت كلفة تهيئة المسالك الفلاحية خلال الفترة من 2004 إلى 2007 ما جملته 0,527 م.د. وقد لوحظ أنّ 22 مسلكا بمعتمديات بومهل البساتين ومرناق والمحمدية وفوشانة مازالت تتطلّب التهيئة بكلفة تمّ تقديرها من قبل الإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان والتهيئة الترابية بقيمة 3,577 م.د.

---

[2] يبلغ حاليا عدد النقاط التي يتمّ فيها الانتصاب لبيع قطع الغيار المستعملة 170 نقطة.

ولم يتمّ تخصيص اعتمادات لصيانة المشاريع المنجزة ممّا قد يؤدّي إلى تدهورها وارتفاع كلفة صيانتها. وقد أفادت الولاية بأنّها ستتدارك ذلك في إطار ميزانية برنامج سنة 2009.

ب- المشاريع ذات الصبغة الجهوية

بلغت جملة الاعتمادات المحالة إلى المجلس الجهوي بن عروس خلال الفترة من 2004 إلى 2007 ما قدره 36,396 م.د تعهّدا و34,507 م.د دفعا. وقد شاب التصرّف في الاعتمادات المحالة من قبل وزارة التربية والتكوين والتي تمثل حوالي الثلث من جملة هذه الاعتمادات نقائص تعلّقت بالبرمجة والدّراسة والتنفيذ.

1- برمجة ودراسة المشاريع

تمّت برمجة مشاريع تربوية في غياب الأراضي اللازمة لإنجازها على غرار مشروع بناء معهد ثانوي ببومهل. كما تمّ أحيانا تغيير موقع المشروع ممّا انجرّ عنه تأخير في انطلاق الأشغال بلغ 6 أشهر بالنسبة إلى مشروع بناء المدرسة الإعدادية بمرناق. وتعطّل انطلاق تنفيذ مشروع بناء المعهد الثانوي بفوشانة بسبب تغيير الموقع بعد الإعلان عن المناظرة الوطنية لاختيار مصممّي المشروع ممّا تسبّب في زيادة في تكاليف الدراسات بمبلغ 49 أ.د. وقد أرجعت مصالح الولاية ذلك إلى محدودية الرصيد العقاري وإلى عدم تخصيص أراض لمثل هذه المشاريع داخل أمثلة التهيئة العمرانية.

وفي ما يتعلّق بدراسة المشاريع، نصّ قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرّخ في 26 نوفمبر 1991 والمتعلّق بضبط إجراءات ومعايير تعيين أصحاب الخدمات الخاضعين للقانون الخاص لإنجاز مشاريع البنايات المدنية على إمكانية اختيار المصمّمين بالتعيين المباشر بالنسبة إلى المشاريع التي لا تتجاوز كلفتها التقديرية 800 أ.د. وقد ضبط الفصل 12 من هذا القرار معايير لذلك من بينها قرب مركز صاحب الخدمات من مكان تركيز المشروع ومؤهّلاته ونوعية الخدمات التي أسداها سابقا وتقديم كشف في المشاريع المنوطة بعهدته. وقد تبيّن أنّه تمّ خلال الفترة 2003-2007 إسناد دراسات تخصّ 28 مشروعا عن طريق التعيين المباشر من ضمن 38 لفائدة 5 مهندسين معماريين في حين لم يتمّ تكليف 23 مهندسا معماريا منتصبين بالجهة بأيّة دراسة.

2- تنفيذ المشاريع

انعكس التأخير في إحالة اعتمادات الدفع على انطلاق تنفيذ المشاريع الجهوية. من ذلك أنّ المجلس الجهوي قام بكلّ الأشغال التحضيرية اللازمة لإنجاز أشغال مشروع تحويل مدرسة المهن بن عروس إلى مدرسة إعدادية تقنية قصد التمكّن من افتتاحها قبل انطلاق السنة الدراسية 2008-2009. غير أنّ الأشغال لم تبدأ إلى موفّى جوان 2008 لعدم إحالة الاعتمادات.

ونظرا إلى عدم كفاية الاعتمادات المحالة تمّ التخلّي عن أجزاء من المشاريع المبرمجة ضمن التوسعات المدرسيّة. ذلك أن وزارة التربية والتكوين دأبت على تخصيص ما يقارب 21 أ.د لبناء قاعة عادية في حين بلغ معّدل كلفة بناء مثل هذه القاعة ما يقارب 28 أ.د حسب العروض التي تمّ تقديمها للمجلس الجهوي خلال السنوات الخمس الأخيرة.

وينصّ القانون[1] على تأمين المسؤولية العشرية لكلّ المتدخّلين من تاريخ استلام البناءات المدنية التي كلّفوا بتصوّرها أو بإنجازها أو بتسييرها أو بمراقبة الأشغال المتعلّقة بها وذلك بالنسبة إلى جميع المشاريع ذات الصبغة الجهوية المنجزة باستثناء المعفاة منها . غير أنّ المجلس الجهوي لم يحرص على القيام بهذا الإجراء.

V- هياكل الدعم والوسائل الماديّة

تعتبر هياكل الدعم والوسائل الماديّة المتمثّلة خاصّة في المجالس القروية والمجالس المحلية للتنمية واللجان القطاعية إضافة إلى الموارد الذاتية، أدوات فاعلة في معاضدة مجهودات المجلس الجهوي في مجال التنمية. وقد تمّ الوقوف على نقائص تعلّقت بأداء هذه الهياكل وباستغلال الإمكانيّات.

أ- المجالس واللجان

يعتبر تعزيز دور المجالس المحلية للتنمية في مجال التنسيق بين البلديات والمجالس القروية على مستوى المعتمديات ودفع التعاون بين هذه الهياكل المحلية في كافة المجالات التنموية من بين آليات التنمية الجهوية المضمّنة

[1] - القانون عدد 9 لسنة 1994 المؤرّخ في 31 جانفي 1994 والمتعلّق بالمسؤولية والمراقبة الفنية في ميدان البناء والقانون عدد 10 لسنة 1994 المؤرّخ في 31 جانفي 1994 والمتعلّق بإدراج عنوان ثالث ضمن مجلة التأمين.

بالمخطّط العاشر. إلاّ أنّه لوحظ فتور في نشاط هذه الهياكل حيث لم تتقيّد جلّ المجالس المحلية للتنمية البالغ عددها 12 مجلسا خلال الفترة 2004-2006 بدورية انعقاد اجتماعاتها والمتمثلة في 4 دورات في السنة. وخلافا للتراتيب الجاري بها العمل التي تنصّ على ضرورة اجتماع المجالس القروية في دورة اعتيادية مرّة كلّ شهرين فإنّ المجالس الستّة التي تعدّها الولاية لم تعقد أيّة دورة خلال الفترة 2004-2007.

أمّا اللجان القطاعية الثمانية المنبثقة عن المجلس الجهوي فإنّها لم تسجّل أيّ نشاط خلال السنوات من 2005 إلى 2007 باستثناء لجنة التجهيز والإسكان والتهيئة العمرانية. وقد أفادت الولاية بأنّها تولّت تفعيل نشاط هذه الهياكل ابتداء من سنة 2008.

ب- حماية الأملاك والتصرّف فيها وتعبئة الموارد الذاتية

يوّفر التسجيل العقاري بإدارة الملكية العقارية الحماية القانونية للأملاك. ورغم ضعف الرصيد العقاري للمجلس الجهوي فإنّه لم يتولّ القيام بهذا الإجراء للبعض من أملاكه على غرار عقار بمسح 27 هكتارا ببرج السدرية وأرض تمسح 8 هكتارات و20 آر و3 محلاّت سكنية برادس. وأفادت الولاية بأنّها شرعت في إجراءات الترسيم الضرورية. كما لم يتمّ التنصيص على عدد من الممتلكات وتدوين التغييرات الطارئة عليها بدفتر الممتلكات العقارية الذي يمثّل أداة لتحديد المكاسب وضبطها.

ولوحظ في ما يتعلّق بتعبئة الموارد، أنّه تمّ تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية بتأخير تراوح بين 7 و10 أشهر خلال السنوات من 2005 إلى 2007. كما لوحظ تأخير بجوالي ستّة أشهر في ختم عملية الإحصاء العشري للفترة 2007-2016 أدّى إلى تخزين بيانات تخصّ 5106 فصول بعنوان المعلوم على العقارات المبنية في حين لم يتم إحصاء أي فصل بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنية. وقد اقتصر المجلس الجهوي بمناسبة إعداد أزمّة التثقيل على بطاقات الإحصاء وتصاريح المطالبين بالأداء دون القيام بأيّة عملية مراقبة ميدانية بسبب صعوبة التعرّف على أسماء وعناوين أصحاب المقاسم والعقارات.

ورغم المجهودات التي بذلها المجلس الجهوي لتحقيق موارده فإنّ نسب الاستخلاص خلال السنوات من 2004 إلى 2007 لم تتجاوز بالنسبة إلى المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على

التوالي 4,2 % و3,6 % . وقد ساهم في ذلك عدم كفاية الموارد البشرية بقباضة المجلس الجهوي خاصّة بالنسبة إلى مأموري المصالح المالية[1] علاوة على عدم توفّر المعطيات اللازمة حول المطالبين بالأداء ممّا انجرّ عنه تراكم بقايا الاستخلاص بعنوان المعلومين المذكورين بلغت في موفّى 2007 ما قيمته على التوالي 743 أ.د و58 أ.د .

*

* *

تضطلع ولاية بن عروس بدور هامّ في دفع التنمية بالجهة وفي تنفيذ البرامج والمشاريع الجهوية. ويقتضي الوضع معالجة نقاط الضعف التي تمّت إثارتها على مستوى المسائل المتصّلة بالدّور الموكول إلى الولاية في مختلف مجالات التنمية وخاصّة منها الصناعة والفلاحة والبيئة والتصرّف في البرامج والمشاريع. ويتطلّب ذلك مزيد الحزم من قبل الأطراف المعنية في تطبيق القوانين والتراتيب المنظّمة لمجالات تدخّلها .

كما أنّ تثمين الإنجازات التي تحقّقت للجهة وضمان ديمومتها يستدعيان تضافر الجهود لإحكام التصرّف في الأراضي الفلاحية وحمايتها من التوسّع العمراني العشوائي والإسراع بإعادة هيكلة الأراضي الدّولية منها لجعلها أكثر قدرة على المساهمة في التنمية بالجهة وإحداث مواطن شغل. كما يستدعي ذلك حث المنتصبين بالمناطق الصناعية على المساهمة في تمويل أشغال الصيانة وإعادة التهيئة بما يضمن توفير محيط نشاط ملائم والمحافظة على البيئة بهذه المناطق.

ومن شأن مزيد دعم الولاية بالوسائل المادّية وتفعيل دورها في الإشراف والمتابعة على مختلف الإدارات والمصالح الجهوية والهياكل الاستشارية ومجامع الصيانة والتصرّف والهياكل المهنية أن يعزّز دور الجهة كقطب تنموي نشيط.

---

[1]- مأمور مصالح مالية وحيد بقباضة المجلس الجهوي.

ردّ وزارة الداخلية والتنمية المحلية

I- دور الولاية في مجال دفع الاستثمار والتنمية الصناعية

بخصوص إحكام استغلال الفضاءات المتوّفرة لاتصاب المؤسسات تمت دعوة السادة الولاة إلى إحكام متابعة عمل الهيئات الجهوية لبعث المؤسسات ودفع المشاريع المجدّدة، وتّم بمناسبة انعقاد الندوات الدورية للسادة الولاة تأكيد ذلك. كما تمت دراسة هذه المسألة على مستوى العديد من المجالس الوزارية لإيجاد الحلول المناسبة لكبار المستثمرين في خصوص توفير مقاسم صناعية كبرى.

وعلى صعيد آخر وقعت المبادرة بتنظيم أيام الأربعاء لدفع الاستثمار بالولايات وذلك بالتنسيق مع وزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة. كما تّم إحداث مركز أعمال بإقليم تونس شمل ولايات تونس، أريانة، بن عروس لمتابعة المشاريع المحدثة ومساعدة الباعثين في مختلف مراحل المشروع.

II- دور الولاية في مجال التنمية الفلاحية

في ما يتعلق بمتابعة استغلال الأراضي الدولية الفلاحية وتوزيع المواد العلفية تمت دعوة السادة الولاة إلى السهر على تطبيق أحكام منشور وزارة الفلاحة والموارد المائية عدد 1 المؤرخ في 2005/01/02 المتعلق بمتابعة استغلال الأراضي الدولية الفلاحية وإحيائها. كما تم حثّهم للسهر على ترشيد استعمال المواد العلفية طبقا لمقتضيات منشور وزارة الفلاحة والموارد المائية عدد 10 بتاريخ 2008/09/30 بالإضافة إلى المتابعة الدورية.

III- دور الولاية في المجال البيئي

تتولى ولاية بن عروس على غرار بقية الولايات متابعة تنفيذ مختلف محاور البرنامج الجهوي للنظافة والعناية بالبيئة مع البلديات الراجعة لها بالنظر وتتم موافاة الوزارة دوريا بالتقارير التقييمية لمختلف التدخلات من

ذلك الحملات الاستثنائية للنظافة (يتم سنويا تخصيص اعتمادات إضافية جملية لهذا الغرض تقدّر بـ 1,5 م.د لفائدة كل الولايات. وبالنسبة إلى ولاية بن عروس خصّص لها اعتماد بـ 130 أ.د خلال سنوات 2006-2007-2008)، والمراقبة الصحية للمحلات المفتوحة للعموم، والتشجير وبعث المناطق الخضراء، ومقاومة الحشرات، والمتابعة الميدانية للأوضاع البيئية، ومقاومة الضجيج والضوضاء . . .

ويتم استعراض هذه النتائج مع بقية الولايات خلال جلسات اللجنة الوطنية للنظافة والعناية بالبيئة.

وفي إطار المتابعة للمجهودات المبذولة من طرف البلديات في مجال النظافة والعناية بالبيئة تتولى الفرق التي تم بعثها في مستوى الإدارة العامة للجماعات العمومية المحلية القيام بزيارات ميدانية لمختلف البلديات حيث بلغ سنة 2008 عدد الزيارات 159 زيارة شملت 96 بلدية موزعة حسب الولايات ويتم خلالها التركيز على رفع الإخلالات المسجلة ومتابعة معالجتها، وتواصل هذا المجهود خلال سنة 2009 حيث تم انطلاقا من غرة جانفي ولحد يوم 14 مارس 2009 القيام بـ 46 زيارة لـ 46 بلدية بـ 10 ولايات.

وفي ما يتعلق بالبرنامج الجهوي للبيئة الذي تمت المصادقة عليه من طرف المجلس الجهوي بتاريخ 6 أوت 2004 في مرحلته الأولى والمتمثلة في تحديد الإشكاليات البيئية المطروحة على المستوى الجهوي فإنه تم في مرحلة ثانية تحديد بطاقات مشاريع أغلبها ذات صبغة بيئية وأدرجت ضمن المخطط الحادي عشر للتنمية بناءا على توصيات الجنة الوطنية للتنمية المستديمة خلال اجتماعها بتاريخ 2004/12/18.

وإنّ متابعة تنفيذ هذه البرامج تتم في إطار المتابعة العامة لتنفيذ مخطط التنمية. تقدر جملة نفقات بلديات ولاية بن عروس بعنوان النظافة والعناية بالبيئة بـ 19 م.د تمثل 54.6 % من جملة نفقات بلديات الولاية (34.8 م.د) خلال سنة 2008.

وبخصوص استكمال إجراءات تركيز وحدة تصرف حسب الأهداف بالولاية تتولى تهيئة منطقة الخردة بالمروج والقيام بالتصفية العقارية مع المنصبين ، تّم إعداد مشروع الأمر المتعلق بتركيز هذه الوحدة من قبل ولاية بن عروس والذي تضمن أساسا مراحل إنجاز هذا المشروع. وتمت إحالته إلى الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية، وحاليا بصدد استكمال الإجراءات اللازمة لاستصدار الأمر المذكور.

IV- البرامج والمشاريع الجهوية

بخصوص عملة الحضائر فإنّ هذا الموضوع يهم كافة الولايات وهو يندرج في إطار البرنامج الرئاسي المتعلق بالإدماج التدريجي لتسوية وضعية عملة الحضائر، وهو بصدد التجسيم، وقد تم إلى حد الآن وبالنسبة إلى جميع الولايات تسوية وضعية 1968 عاملا بالحضائر من جملة 7604 عاملا معنيين بالتسوية الإدارية.

وقد تم بالنسبة إلى ولاية بن عروس تسوية وضعية 87 عاملا بالحضائر على النحو التالي : 41 عاملا سنة 2003 و9 عملة سنة 2004 و14 عاملا سنة 2005 و13 عاملا سنة 2006 و10 عملة سنة 2007.

V- هياكل التسيير ووسائل الدعم

على المستوى المؤسساتي : في نطاق البرنامج الرئاسي "لتونس الغد" وفي إطار مزيد الحرص على تدعيم الهياكل الجهوية والمحلية المهتمة بالتنمية وإعطاء الجهة صلاحيات أكبر في مجال التشغيل والاستثمار وتجسيم خيار التنمية المستديمة تمّ في الغرض :

- إعداد مشروع أمر وإحالته على مصالح الوزارة الأولى لتنقيح الأمر عدد 1404 لسنة 1992 المتعلق بالمصادقة على النظام الداخلي للمجالس الجهوية يرمي إلى إضافة لجنتين قارتين صلب المجلس الجهوي، تهتم الأولى بالتنمية المستديمة وتسهر على إعداد وتنفيذ المخططات الجهوية والمحلية للتنمية المستديمة، وتهتم الثانية بالتشغيل والاستثمار وتتولى تحديد الأهداف في مجال التشغيل وإحداث المؤسسات.
- إعداد مشروع أمر وإحالته على مصالح الوزارة الأولى يتضمن إحداث 4 لجان قطاعية صلب المجالس المحلية للتنمية تعنى الأولى بالتجهيز والتهيئة الترابية والثانية بالصحة والنظافة والعناية بالبيئة وتعنى الثالثة بالتشغيل والشؤون الاجتماعية أما اللجنة الرابعة فتهتم بالتخطيط والاستثمار.
- إعداد مشروع أمر وإحالته على مصالح الوزارة الأولى يتعلق بإتمام الأمر عدد 726 لسنة 1989 المؤرخ في جوان 1989 والمتعلق بالمجالس القروية وذلك بهدف إضافة ممثل عن كل جمعية تنموية تنشط بدائرة المجلس القروي.

- كما يتم في هذا السياق الحرص على تنشيط لجان المجلس الجهوي وذلك من خلال تكليفها بإعداد تقارير في المواضيع التي تضبط بجدول أعمال دورات المجلس الجهوي ودراسة المواضيع التي تستدعي إبداء الرأي مع إعداد رزنامة خاصة بنشاط كل لجنة قارة وعرضها على المجلس الجهوي في دورته العادية من كل سنة (المراسلة عدد 1839 المؤرخة في 4 سبتمبر 2008 والمراسلة 14805 المؤرخة في 1 ديسمبر 2008) .

- بالنسبة إلى المجالس المحلية للتنمية تمت مراسلة السادة المعتمدين ودعوتهم إلى احترام دورية اجتماعات المجالس المحلية للتنمية وذلك بعقد 4 دورات لكل مجلس محلي في السنة والحرص على توجيه نسخ من محاضر الجلسات إلى دائرة المجلس الجهوي في الآجال القانونية المحددة بعشرة أيام وفقا لمنشور السيد وزير الداخلية والتنمية المحلية عدد 62 المؤرخ في 12 سبتمبر 1994 (المراسلة عدد 323 المؤرخة في 8 مارس 2007 وعدد 1494 المؤرخة في 23 نوفمبر 2007 والمراسلة عدد 1515 المؤرخة في 29 جانفي 2008) .

- أما بالنسبة إلى المجالس القروية فقد تمت دعوة كل من السيدين معمدي مرناق والمحمدية فوشانة إلى تنشيط المجالس القروية الراجعة لهما بالنظر وذلك بالإشراف شخصيا على اجتماعات دورات هذه المجالس ومدّ المجلس الجهوي بمحاضر الجلسات في الأجل القانوني المحدد بعشرة أيام (المراسلات عدد 10824 و10825 و10826 المؤرخة في 4 ديسمبر 2008 والمراسلات عدد 14894 و14895 و14896 المؤرخة في 3 ديسمبر 2008 والمراسلة عدد 1515 المؤرخة في 29 جانفي 2008) .

- في ما يتعلق ببناء مقرات لهذه المجالس القروية فسيتم بناء مقرات مستقلة خاصة بها خلال فترة المخطط الحادي عشر وسيقع إنجاز كل من مقر المجلس القروي بجبل الرصاص والمجلس القروي بسيدي فرج خلال سنة 2009 علما بأن التأخير في إنجاز بناء بعض المقرات ناتج عن عدم توفّر قطع أرض للغرض.

- وإن هذه المجالس القروية تنشط حاليا ولها مقرات تتمثل في مكاتب مخصصة لها بدور الثقافة والبعض بمقرات الشعب.

- وقد تم في إطار برنامج توفير التجهيزات الأساسية لفائدة هذه المجالس لفترة المخطط الحادي عشر للتنمية 2007-2011 تخصيص اعتمادات قدرها 995 أ.د موزعة كما يلي : 309 أ.د تمويل ذاتي و412.850 د قرض و273.150 د مساعدة بالنسبة لكل المجالس القروية وعددها 6. وتخصص هذه الاعتمادات لإنجاز مشاريع البنية الأساسية والطرقات والأرصفة والتنوير العمومي والماء الصالح للشراب وتجميل القرى واقتناء معدات وبناء مقرات البعض من هذه المجالس. . .

وبخصوص تعبئة الموارد الذاتية والتأخير في تثقيل جداول التحصيل فإنّ ذلك ناتج عن صعوبة التعرف على أصحاب المقاسم الشاغرة إلى جانب وجود عديد العقارات الشاسعة والراجعة بالملكية للدولة والتي يتعذر توظيف معلوم في شأنها .

ولتلافي هذه النقائص تولى المجلس الجهوي تحيين قاعدة البيانات بالتنسيق مع مصالح المركز الوطني للإعلامية لإعداد جداول التحصيل في إبانها . وقد تم إعداد 5 جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية بعنوان سنة 2009 بمبلغ جملي قدره 209.9 أد وإحالتها إلى السيد أمين المال الجهوي بن عروس بتاريخ 4 مارس 2009 ثم تثقيلها لدى محاسب المجلس الجهوي بتاريخ 4 أفريل 2009 . وسيتم مراسلة السادة الولاة في الغرض لتفادي التأخير مستقبلا .

- ومن جهة أخرى يرجع التأخير في ختم عمليات الإحصاء التي تمت في شهر ماي 2007 إلى صعوبة جمع المعلومات نظرا لعدم تواجد العديد من المتساكنين بعقاراتهم عند مرور أعوان الإحصاء إلى جانب تشتت التجمعات السكنية مما يدعو الأعوان إلى التنقل عديد المرات لنفس العقار لجمع المعلومات الضرورية . أما بخصوص العقارات البيضاء فإنه لم يتسن التعرف على أصحابها نظرا لوجودها بتقاسيم فوضوية غير مرخص فيها إلى جانب وجود أراضي شاسعة راجعة بالملكية للدولة والتي يتعذر توظيف معلوم بشأنها مما أثر سلبا على ختم عملية الإحصاء في إبانها .

وبخصوص ضعف نسب استخلاص المعلومين على العقارات وتضخم البقايا للاستخلاص فإنّ مجهود الاستخلاص يرتبط بمدى توفق محاسب المجلس الجهوي في تعبئة الموارد المثقلة لديه وفي اتخاذ الإجراءات القانونية الجاري بها العمل في مجال الاستخلاص وحسب ما يتوفر لديه من موارد بشرية تخصصها وزارة المالية وخاصة بالنسبة إلى سلك مأموري المصالح المالية .

ولتلافي هذه النقائص ولمعاضدة مجهود القابض محاسب المجلس الجهوي فقد تمت الموافقة على انتداب مراقب تراتيب على حساب المجلس الجهوي ليتم تكليفه بالمراقبة الميدانية وتسهيل مهمة مأموري المصالح المالية في مجال استخلاص المعاليم. كما تم تكليف موظف تابع للمجلس الجهوي للتنسيق بصفة متواصلة مع قابض المالية لتحسين نسق الاستخلاصات بعنوان المعلوم على العقارات المبنية .

ردّ ولاية بن عروس

I- في مجال دفع الاستثمار والتّنمية الصناعية

أ- دفع الاستثمار

بخصوص بنك المعطيات فقد تّم إعداده ووضعه على ذمة مركز الأعمال بالجهة كما عقدت الهيئة الجهوية لبعث المؤسّسات عدّة جلسات أيام 18 جانفي 2008 و17 مارس 2008 و4 و12 جوان 2008 و23 أكتوبر 2008 و12 نوفمبر 2008 وآخرها 15 جانفي 2009، وقع تخصيصها للتعريف بفرص الاستثمار بالجهة ووضع بنك مشاريع على ذمة الباعثين الجدد في القطاع الفلاحي وبنك مشاريع في مختلف القطاعات.

كما تّم عقد جلسات عمل دورية بمختلف المعتمديات وبحضور باعثين شبان وباعثين جدد وأصحاب الشهادات العليا الراغبين في بعث مشاريع وتم تعريفهم بكّل الإجراءات والامتيازات الممنوحة للانتصاب للحساب الخاصّ.

ب- المجال الصناعي

بالنسبة إلى المنطقة الصناعية ببرج غربال فقد تّم إدماجها كمنطقة صناعية ضمن مثال التهيئة العمرانية لبلدية بن عروس الذي بلغ مرحلة تدارس الاعتراضات بعد انقضاء آجال الاستقصاء. أمّا بالنسبة إلى تركيز مجمع الصيانة والتصرّف، فقد تّم عقد جلسة عمل بمقر الولاية يوم 24 جوان 2008. وتّم الاتفاق على تكوين مجمع صيانة وتصرف للمنطقة وتم إرسال الملف إلى مصالح وزارة الصناعة والطاقة والمؤسّسات الصغرى.

بشأن إشراف الولاية على مجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية، فقد تولينا الإشراف على 21 جلسة منذ سنة 2006 وآخرها بتاريخ 18 ديسمبر 2008. كما تم عقد حوالي 24 جلسة محلية بكافة معتمديات الجهة بحضور مجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية وذلك منذ سنة 2006.

بالنسبة إلى تقدّم إنجاز إعادة تهيئة المناطق الصناعية، فقد بلغت نسبة تقدم الأشغال 100 % بالنسبة إلى منطقة مقرين Z4 و70 % بالنسبة إلى منطقة بئر القصعة 1 و50 % بالنسبة إلى منطقة الزهراء.

وحرصا على ضمان دفع مساهمات الصناعيين في أشغال التهيئة، فقد تّم إعداد 65 بطاقة إلزام للمنطقة الصناعية برادس و9 بطاقات إلزام للمنطقة الصناعية بالزهراء.

II- في مجال التنمية الفلاحية

أ- حماية الأراضي الفلاحية

بخصوص تقدّم إنجاز أمثلة التهيئة العمرانية الخاصة بالمناطق الريفية :

* منطقة دوار الحوش وعين الرقاد : تمت مراسلة وكالة التعمير لتونس الكبرى قصد إعادة تقرير المرحلة الأولى بتاريخ 11 أكتوبر 2008.
* منطقة بوربيع أوذنة : تمت مكاتبة مكتب الدراسات بتاريخ 23 ديسمبر 2008 قصد إتمام إعداد تقرير المرحلة الأولى.

وبخصوص مراقبة البناء الفوضوي ضدّ القائمين بتقسيمات سكنية غير مرخص فيها بالمناطق الراجعة بالنظر للمجلس الجهوي، فقد تّم رفع 8 قضايا وتّمت إحالة المخالفين من قبل النيابة العمومية على المجلس الجناحي بالمحكمة الابتدائية بن عروس بتاريخ 2008/06/13 وتبقى هذه القضايا محل متابعة من قبل مصالحنا.

أمّا بالمناطق البلدية فقد تّم رفع 362 قضية ضدّ المخالفين لرخص البناء و3 قضايا ضدّ المخالفين للأحكام المتّعلقة بالتقسيمات. ونواصل مراقبة البناء الفوضوي بالأراضي الفلاحية بمعتمدية مرناق حيث تّم اتخاذ ثلاثة قرارات هدم وتنفيذها بتاريخ 29 سبتمبر 2008 و26 نوفمبر 2008 و12 ديسمبر 2008.

وبخصوص مراقبة البناء الفوضوي للأراضي الفلاحية ولمعرفة مآل المحاضر المنجزة في الغرض فقد بادرت المندوبية بتوجيه مراسلة إلى السيد وكيل الجمهورية بتاريخ 17 أكتوبر 2008 تحت عدد 2797 إلاّ أنّها لم تتلق إلى حد الأن أية إجابة في الغرض وستواصل متابعة الموضوع للحصول على نسخ من الأحكام الصادرة في القضايا المذكورة.

أمّا في ما يخصّ تطبيق الفصل 12 من القانون عدد 87 لسنة 1983 حول إبطال العقود فإنه لم يذكر وجوبية إعلام الولاية من طرف المندوبية برفع قضايا لإبطال عقود التقاسيم الفوضوية كما لم يذكر دليل الإجراءات الخاص بحماية الأراضي الفلاحية هذا الإجراء.

ب- متابعة استغلال الأراضي الدولية الفلاحية

في ما يخصّ متابعة الأراضي الفلاحية المهيكلة (شركات الإحياء) ونظرا لعدم إنجاز كافة مكونات المشاريع المتعهد بها فقد تم عرضها على أنظار اللجنة الجهوية لمتابعة الأراضي الدولية بالولاية حيث وقع تدارس وضعياتها وتقرر توجيه لفت نظر للباعثين المعنيين قبل القيام بإجراء عملية إسقاط الحق.

أمّا بخصوص الأراضي الدولية الفلاحية غير المهيكلة فإنّ الأمر يتّعلق بأربع ضيعات دولية وقع اتخاذ إجراءات في شأنها كما يلي:

- **ضيعة الكبوطي**: بصدد الدرس لإعادة هيكلتها من طرف المركز الوطني للدراسات الفلاحية وقد شرع هذا الأخير في إعداد المرحلة الأولى من الدراسة خلال سنة 2008.

– **ضيعة الشامين** : تم إدارجها ضمن القطع المشتتة المعدة للهيكلة ووقعت دراستها من طرف المركز الوطني للدراسات الفلاحية وعرضها على اللجنة الجهوية على أن يقع إسنادها في شكل مقاسم للفلاحين الشبان مع إعطاء الأولية للمتصرفين الحاليين (تسوية وضعية) .

– **ضيعة جبل الرصاص** : استكملت إجراءات إعادة هيكلتها وتم توزيعها على شركتي إحياء و41 مقسما للفلاحين الشبان والعملة (39 مقسما تّم توزيعها) .

ج- متابعة نشاط الهياكل المهنية

عملا بالفصل 2 من القانون عدد 24 لسنة 2004 المؤرّخ في 15 مارس 2004 والمنقح للقانون عدد 43 لسنة 1999 المؤرّخ في 10 ماي 1999 والمتّعلق بمجامع التنمية لقطاع الفلاحة والصيد البحري فإنّ عدد الهياكل المهنية بولاية بن عروس أصبح 35 هيكلا عوضا عن 44 منها 18 مجمعا للماء الصالح للشراب و14 مجمعا للرّي وذلك بعد حل 2 منها وضم 7 آخرين إلى مجامع أخرى.

أمّا فيما يتعلق بالمجامع التي لم تنعقد جلساتها العامة فإن مجمعين للريّ لم يمتثلا للقانون المذكور أعلاه في الآجال المحددة، وبالتالي يعتبران منحلين بمقتضى نفس القانون وبقي مجمع واحد وقع تحسيسه عن طريق السلط المحلية في العديد من المناسبات وهو حاليا محل متابعة . وبالنّسبة إلى مجامع الماء الصالح للشرب فقد تّم ضمّ 7 منها ضمن مجامع أخرى تستغل نفس النظام المائي لمزيد النجاعة وبالتالي تعتبر منحلة . وقامت 5 مجامع بالجلسات العامة خلال سنة 2008 فيما تبقى5 مجامع محل متابعة لعقد الجلسات العامة .

أمّا في ما يخصّ عملية التأطير فإنّ المجهودات مازالت متواصلة لانتداب فنيين، حيث تّم استجابة 2 منها بتشغيل إطارين من أصحاب الشهادات العليا والتمتع بامتيازات الدولة في هذا الميدان.

وفي ما يخصّ دور اللجنة الجهوية للهياكل المهنية فقد اجتمعت خلال سنة 2008 بتاريخ 14 مارس و29 ماي و21 أكتوبر لمتابعة وضعيات الهياكل المهنية وإيجاد الحلول للإشكاليات المطروحة .

III- في المجال البيئي

1- متابعة تنفيذ البرنامج الجهوي للبيئة

في خصوص متابعة تنفيذ المرحلة الثانية من البرنامج الجهوي للنظافة والعناية بالبيئة والمتعلّقة بتحديد البرنامج البيئي ذي الأولوية فقد تمّ ضبط التوجهات الكبرى في مجال العناية بالبيئة بالجهة ووقع إدراجها ضمن المخطّط الحادي عشر للتنمية وتتمّ متابعتها بالتوازي مع متابعة تنفيذ المخطّط المذكور.

2- الوضع البيئي بالمسالخ

تم غلق المسلخ البلدي للزهراء بداية من غرة جانفي 2009 بناءا على اقتراح المجلس البلدي بالزهراء المنعقد في دورته العادية الأولى لسنة 2008 لإجراء إصلاحات تتعلق بتصريف المياه وإيجاد حل نهائي للفواضل المتأتية من عملية ذبح الحيوانات وأصدرت البلدية بلاغا للعموم في الغرض في 31 ديسمبر 2008.

وتّم يوم 4 ديسمبر 2008 عقد جلسة عمل بمقر الولاية برئاسة السيد الوالي خصصت للنظر في الوضع الصحي للمسلخ البلدي بمرناق تم خلالها إقرار إجراءات عاجلة كدعوة البلدية لتخصيص عون تراتيب قارّ للوقوف على تنظيم العمل داخل المسلخ ودعوتها لتوفير التجهيزات الصحية اللازمة للعمل ودعوة المستلزم لتطبيق مقتضيات كراس الشروط خاصة من حيث النظافة واحترام تراتيب حفظ الصحة ودعوة البلدية لتوفير وسائل السلامة الاساسية واقتناء معدات ومواد لتنظيف المسلخ مرة في الأسبوع على الأقل. كما تّمت الدعوة للإسراع في بناء مسلخ بلدي جديد في إطار المخطّط الاستثماري البلدي 2006-2011 مع العلم وأّنه تم تخصيص ما قيمته 620 أ.د للغرض.

وبالنسبة إلى المسلخ البلدي بالخليدية تمت دعوة البلدية للإسراع بإجراء الإصلاحات اللازمة لتلافي الإخلالات الصحية التي تم رفعها من طرف المصالح المختصة للصحة العمومية إثر زيارة المعاينة بتاريخ 27 نوفمبر 2008 مع الإشارة إلى أنه تّم تخصيص ما قيمته 570 أ.د لإعادة تهيئة المسلخ المذكور.

3- الوضع بمنطقة الخردة

تم عقد عدة جلسات بمقر الولاية أخرها يوم 3 ديسمبر 2008 تّم خلالها حث المنتصبين على دفع تسبقة على مساهماتهم في إنجاز المشروع لا تقل عن 3 آلاف دينار لكل منتصب. كما تّم عقد جلسة عمل بمقر وزارة الداخلية والتنمية المحلية يوم 26 ديسمبر 2008 وتم الاتفاق على ضبط مراحل تنفيذ المشروع والملف لدى مصالح الوزارة لاستصدار أمر لإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز المشروع.

4- المعاصر

تّم تكوين فريق جهوي لمعاينة المعاصر بالجهة وتسليم أصحابها التزامات بخصوص المحافظة على البيئة والتعّهد بتفادي النقائص التي تم رفعها في مجال السلامة. كما تم تكوين فريق جهوي لمعاينة المصب الحالي الموجود بشبدة وتبّين أّنه يمكن استغلاله لهذا الموسم. وقد قام هذا الفريق باختيار قطعة أرض فلاحية دولية بمنطقة بوربيع من معتمدية المحمدية لاستغلالها كمصب جهوي للمرجين للمواسم القادمة ونحن الآن بصدد إعداد دراسة معمقة لهذا الموقع مع المصالح ذات العلاقة.

IV- البرامج والمشاريع الجهوية

أ- البرنامج الجهوي للتنمية

بخصوص تنفيذ مكوّنات البرنامج وخاصة في ما يتّعلق بالتكوين المهني ولمزيد الإحاطة بسير عمل مراكز التكوين المهني التابعة للمجلس الجهوي وتطوير برامجها وتحسين مردوديتها التأمت جلسة عمل للغرض بتاريخ 23 ديسمبر 2008 وبحضور جميع الأطراف المتدخلة في هذا العنصر قصد توفير كل ظروف النجاح والعمل على بلوغ الأهداف المنشودة، حيث أقرت الجلسة جملة من الإجراءات تتمثل في إعادة تأهيل هذه المراكز لاستقطاب مزيد المتكونين وإضافة اختصاصات جديدة تماشى وسوق الشغل (صناعة الفسيفساء، النقش على النحاس) وتحفيز الشبان على الإقبال على التكوين بتمكينهم من منح ومساعدة المتكونين على الانتصاب للحساب الخاص وإدماجهم في سوق الشغل وتوفير أعوان تأطير ومتابعة دورية بإشراف المندوبية الجهوية للصناعات التقليدية ومصالح التكوين المهني.

وبخصوص مشاريع البنية الأساسية، تيم برمجتها حسب الأولوية وفي حدود الاعتمادات المرصودة والموضوعة على ذمتنا من قبل وزارة التنمية والتعاون الدولي.

ب- المشاريع ذات الصبغة الجهوية

1- برمجة ودراسة المشاريع

في إطار الحرص على إنجاز المشاريع التربوية في الآجال المحددة لها وأمام محدودية الرصيد العقاري وعدم تخصيص أراض لمثل هذه المشاريع داخل أمثلة التهيئة العمرانية، تيم بالإضافة إلى مراسلة الأطراف المعنية عقد جلسات عمل للنظر في توفير الأراضي المناسبة، على غرار مشروع بناء معهد ثانوي ببومهل البساتين الذي تم الاتفاق على إنجازه بقطعة الأرض الشاغرة المتواجدة بمعهد حي السلام بالمنطقة خلال جلسة العمل المنعقدة بمقر معتمدية بومهل البساتين في 6 جانفي 2009 وذلك إثر الزيارة الميدانية لقطعة الأرض المذكورة.

بالنسبة إلى تعيين مصممي المشاريع الجهوية تم تكليف مصالح الإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان والتهيئة الترابية للقيام بهذه المهمة وحثهم على تشريك أكبر عدد ممكن من أصحاب مكاتب الدراسات.

2- تنفيذ المشاريع

تحرص مصالح المجلس الجهوي على مدّ مختلف الوزارات بالملفات الفنية والمالية للمشاريع ومراسلتها في عديد المناسبات لإحالة اعتمادات الدفع في أحسن الآجال، كما هو الشأن بالنسبة إلى مشروع تحويل مدرسة المهن بن عروس إلى مدرسة إعدادية تقنية (مراسلاتنا بتاريخ 23 جوان و21 جويلية و11 أوت 2008).

وبالنسبة إلى المشاريع المبرمجة ضمن التوسعات المدرسية تيم العمل على إنجاز أكبر عدد ممكن منها في حدود الاعتمادات التي توفرها وزارة التربية والتكوين لفائدة الجهة.

وسيتم الحرص مستقبلا على تأمين المسؤولية العشرية لكل المتدخلين من تاريخ استلام البناءات المدنية التي كلفوا بتصورها أو بإنجازها أو بتسييرها أو بمراقبتها أو بمراقبة الأشغال المتعلقة بها وذلك بالنسبة إلى المشاريع ذات الصبغة الجهوية المنجزة باستثناء المعفاة منها.